[233] المسائل المستحدثة في الفقه الإسلامي إنّ النمط المعهود والمتعارف في بحث المسائل المستحدثة إنّما يكون بالرجوع إلى أدلّة كلّ مسألة على حدة كغيرها من المباحث الفقهية.. إلاّ أنّ الجديد في هذا المقال هو الاُطروحة المحكمة التي قدّمها الباحث ـ دام ظلّه ـ في لمّه لشعث هذه الفروع وصبّها في قوالب عامة وإرجاعها إلى الاُصول والاُسس الكلّية.. ليتم على ضوئها معالجة الكثير من تلك المسائل.. وإنّها بحقّ لخطوة كبير في حركة النهوض الفقهي.. ومبادرة تأسيسيّة موفّقة في سبيل تفعيل الاستنباط.... إن شاء ا تعالى.. تمهيد قبل الورود في بحث المسائل المستحدثة بصورة مفصّلة نذكر مقدمتين نافعتين : أولاهما : في تعريف المسائل المستحدثة، وبيان الحاجة إليها، وعرض نماذج لها في أنواع مختلفة. والثانية : في بيان الاُسس العامّة للمسائل المستحدثة. وهي تشمل ـ كما ذكرنا ـ على ثلاثة أبحاث : 1 ـ تعريف المسائل المستحدثة : المسائل المستحدثة : هي كلّ موضوع جديد يتطلب حكماً شرعياً سواء لم يكن في السابق أو كان سابقاً لكن تغيّر بعض قيوده.